التَّقريرُ السَّنوي 2016

FRONT LINE DEFENDERS

على الغلاف: أعضاء "تنغل بايي" (دافعوا عن النساء) و "كاراباتان" في وقفة احتجاج على قتل المدافعين عن حقوق الإنسان في الفلبين.
Ronalyn Olea - Bulatlat

الناشر: فرونت لاين، المؤسسة الدولية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان
Grattan House
Temple Road
Blackrock,A94 FA39
County Dublin
Ireland
حقوق التأليف والنشر ٢٠١٦ لفرونت لاين ديفندرز
الترخيص:Creative Commons Attribution – NonCommercial
٣.٠ ShareAlike
Licence.

التصميم: www.thedrawingboard.ie

نشر هذا التقرير لنفع المدافعين عن حقوق الإنسان، ويُسمح بالإقتباس منه أو نسخه شريطة الإشارة إلى المصدر أو المؤلفين.

أوقِفُوا قَتلَ المُدافِعِينَ عَن حُقوقِ الإِنسَان

يسلط هذا التقرير الضوء على بعض الإتجاهات الإقليمية والعالمية الرئيسية في قمع المدافعين عن حقوق الإنسان خلال عام ٢٠١٥، ومنها القتل والاختفاء والاحتجاز التعسفي والتعذيب والمحاكمات الملفقة والمحاكمات الجائرة وأحكام السجن طويلة الأمد والتشهير والتشريعات المقيدة.

هذه هي أسماء المدافعين عن حقوق الإنسان الذين قُتلوا خلال عام ٢٠١٥ بحسب التقارير التي وصلت إلى فرونت لاين ديفندرز.إننا نتذكرهم، و نقدّم لهم هذ الجُهد

أفريقيا:

الصومال	عبد الإله علي حسين
	داوود علي عمر

الأمريكتان

البرازيل	ماريا داس دوريس سالفادور بريانت
	أدنلسون دا سيلفا
	دجالما سانتوس دا كونسيكاو
	غلمار ألفيس دا سيلفا
	غليدسون كارفالهو
	ريمنوندو دوس سانتوس رودريغس
	سيمياو فرناندز فيلهافا
	جيراردو سفيرينو سيرفيان
كولومبيا	الكس فابيان
	الفونسو غونزالز كوينتيرو
	كارلوس البرتو بيدارزا سالسيدو
	دانييل ابريل
	دييغو فيلادييغو سانشز
	ادغار كوينتيرو
	ادوارد اليكسس غرانادوس فلورس
	اميليانو سيلفا
	اميستو بيجيندينو بيجيندينو
	افر لوبز
	فيماندو سالازال كالفو
	غابرييل بايديللا جيمينيز
	جيراردو فيلاسكو
	جيرسين فيماندينز
	غيلمر غينارو غارسيا راميريز
	غوستافو بانول رودريغيز
	هيكتور غارسيا ساندوفال
	هيكتور ويليام كابريرا سوارز
	هيريبرتو نافايز هويوس
	هرلن دي هيزوس باريوسنويفو بوسو
	هرنان تورس كابريرا
	جاممنتون اندريس افيللا
	هيزوس البرتو تريلوس روجان
	هوزيه اليرو بريبتو راميرز
	هوزيه ارماندو كالديرون الفارز
	هوزيه جواكين هيريرا اوتريا
	هوزيه جواكين بنزون
	جوان ديفيد كوانتانا دوكو
	لويس كارلوس بيرالتا كويللار
	لويس دي هيزوس رودريغز بارادا
	لويس فرناندو وولف ايسازا
	لويس ايفان روا كاسترو
	لويس بيرالتا كويلار
	نلسون دي هيزوس ريوس سانتاماريا
	نيكاسيو سانشيز غواني
	بيدرو كوادرو هيريرا
	ساندرو آرلي غونزالز
	سنين ناموندينا
	سيبرستون غويليرمو بافي راموس
	ولنغتون غارسيا
	ويلسون اربوليدا بلاندون
	كاميلا فلورس
	ادر مانويل ميبلس تيادا
	اليزابيث ميندس سانشز
	فلور البا نونيز
	ماريا لوز لوسيرو فيغويراو
	فيفيانا شغوديلو زاباتا
	والس دل كارمن باريوسنوفو بوسو
	جون جيرو راميرز اولايا
	لويس فرانسيسكو فيرماندو غونزالس
السفادور	فرانسيللا ماندينز
غوتيمالا	دانيلو زابون لوبز
	فرديريكو سالازار
	ريغوبرتو ليما تشوك
	سباستيان كوردوفا ساجيك
	تلسفورو اوديليو بيفارال غونزالز
	روبرتو رونالدو الفارز
الهندوراس	هيكتور اورلندو مارتينز موتينو
	جورج البرتو كاستيللو
	جوان كارلوس كروز اندارا
	جوان فرنسيسكو مارتينز
	انجي فيريرا
	غلوريا كارولينا همندز فاسكز
	فيوليتا ريفاس
المكسيك	البرتو الميدا
	غوستافو اليخاندرو سالغادو ديلغابو
	جوليان غونزالز دومينغويز
	ميغويل انجل جيمينيز بلانكو
	روبن اسبينوسا بيسيريل
	ناديا دومينيك فيرا بيريز
	نورما انجليكا برونو رومان
	هوزيه ايزابل سيرفانتس انجيلس
نكاراغوا	بنتو فرانسيسكو
	روزملدو سولوزانو

آسيا والمحيط الهادئ

أفغانستان	انكيزه شينواري
	شفيع نصيري
	عمران عزيز
بنغلادش	افيجيت روي
	بيجوي داس
	فيصل عارفين ديبان
	نيلوي نيل
	وشيق الرحمن
الهند	غورو براساد شوكلا
	جواهر لال تيواري
	كيرياسيندو ساهو
	ماليشابا م. كلبرجي
	رويسوتينغ آيمول، الياس ماري
	جاجيندرا سينغ
اندونيسيا	ايندرا بيلاني
	سليم (الياس كانسيل)
ميانمار	جوني
باكستان	محمد زمان محسود
	سبين محمود
الفلبين	ديونل كامبوس
	اميريتو سمركا
	اندريك "بيوتو" كالاغو
	فلورنسيو "كا بونغ" رومانو
	ليتو ابيون
	داتو جوفيللو سينزو
	روجر ب. فارغاس
	تاتا بيتو
	تيودورو "كا تودوي" اسكانيللا
	ترسيتو "سيتو" مولا لاباستيللا
	فرجيليو ليوتوركو
	لوسيلا ل. فرغاس
	وولر ايوبان
	جويل غولماتيكو
	روزالي كالاغو
	هوزيه اليمبويوغو
	مبيني "تاتا" بياتو
	سونغكوك اسرتو
	فريني لانداسان
	بليمر موندغار
	لويس كارباجوسا
	بنيلدا سانتوس
	روبن انلوغ
	اوليغاريو كويمبو
	فيلكس بسيغ
	جل اهينغ
	ارنل مورادو
	ولمر سومانيا
	جوبرت ساميا
	اولداريكو كامايودو
	مينيلاو "بوي" بارسيا
تايلند	تشاي بونتونغلك

أوروبا وآسيا الوسطى

اذربيجان	رسيم عليف
تركيا	طاهر السي

الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

مصر	كريم حمدي
	شيماء الصباغ
العراق	جلاء العبادي
	ثائر العلي
ليبيا	انتصار الحصَيري
السودان	عبد الله عبد القادر
	فراس الناجي
	ابراهيم عبد القادر
	فارس حمادي
سوريا	يحيى حوراني
	كنجي غوتو
اليمن	عبد الكريم الخيواني

التَّحليلُ العَام

يواجه المدافعون عن حقوق الإنسان أجواء تقييدية وحشية متزايدة في كل منطقة من مناطق العالم. ويجري استخدام العنف الشديد بتزايد ملحوظ في البلدان، فيما أصبحت الدعاوى القضائية الملفقة والمحاكمات الجائرة أمرا سائدا في أجزاء كثيرة من العالم. وقد كثف أولئك الذين يستهدفون المدافعين عن حقوق الإنسان جهودهم لإسكاتهم داخل وخارج حدود دولهم على حد سواء.

في عدد من الدول التي يسعى فيها القادة السياسيون التمسك بالسلطة، تم استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان الذين رفعوا أصواتهم عاليةً. في بوروندي، محاولة الرئيس نكورونزيزا للترشح لولاية ثالثة أدت إلى احتجاجات حاشدة وألقت بالبلاد في أزمة. وكان المدافعون عن حقوق الإنسان في طليعة الحراك ضد فكرة الانتخاب لدورة ثالثة وتحملوا وطأة القمع الحكومي، خصوصا بعد قيام مجموعة من ضباط الجيش الساخطين بانقلاب فاشل. اضطر العشرات من المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين للفرار بعد مواجهة تهديدات خطيرة بالقتل والاعتداءات. ودفع عدد قليل من المدافعين عن حقوق الإنسان الذين بقوا ثمنا باهظا: عميد حركة حقوق الإنسان، بيير كلافر مبونيمبا، كان هدفا لمحاولة اغتيال في شهر أغسطس/آب، أدت إلى إصابات خطيرة في وجهه، وفي اكتوبر/تشرين الأول تعرض صهره ثم ابنه للقتل. في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أثار قرار تأخير اجراء الانتخابات مخاوف من ان الرئيس كابيلا –الذي من المقرر أن يتنحى في عام ٢٠١٦– قد يسعى لولاية ثالثة أو تمديد فترة ولايته الحالية. احتجاجات منظمات المجتمع المدني وأحزاب المعارضة في يناير/كانون الثاني و مارس/آذار و ابريل/نيسان و سبتمبر/أيلول فرقتها الشرطة بعنف، ووجهت اتهامات إلى أعضاء حركتّين سلميتين مؤيدتين للديمقراطية، هما "فلمبي" و "ولوتشا"، بالتخطيط لأعمال إرهابية والتآمر ضد الدولة.

مما اتضح من أزمة بوروندي، ان الاستهداف المباشر والجسدي للمدافعين عن حقوق الإنسان يشكل تهديدا خطيرا للغاية. وقّدرت فرونت لاين ديفندرز أن **١٥٦ مدافعاً** قُتلوا أو ماتوا في الحبس في ٢٥ بلدا خلال الأشهر الأحد عشر الأولى من عام ٢٠١٥. وشكلت هذه الإحصائية زيادة فاقت العام الماضي من حيث عدد القتلى وعدد البلدان التي وقعت فيها عمليات القتل على حد سواء. وقد بلغتنا تقارير عن عمليات القتل من كل؛ من أفغانستان وأذربيجان وبنغلاديش والبرازيل وكولومبيا ومصر والسلفادور وغواتيمال والهندوراس والهند وإندونيسيا والعراق وليبيا والمكسيك وميانمار ونيكاراغوا وباكستان والفلبين والصومال وجنوب السودان والسودان وسوريا وتايلاند وتركيا واليمن، و أكثر من نصف عمليات القتل هذه وقعت في أمريكا اللاتينية.[١]

إجمالا، كانت **٤٥٪ من جرائم القتل** هذه متعلقة بالدفاع عن **حقوق البيئة والأرض والشعوب الأصلية**. في آسيا وأمريكا اللاتينية شكلت نسبة عمليات قتل هذا النوع من المدافعين عن حقوق الإنسان ٦٧٪ و ٤١٪ منهم على التوالي (يُرجى مراجعة الأقسام الإقليمية الآتية). المستهدفون الآخرون كانوا أولئك المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون ضد الفساد والإفلات من العقاب، وكذلك الصحفيين والمدافعين الآخرين الذين يستخدمون وسائل الإعلام –ومنها وسائل الإعلام الإجتماعية على الانترنت– لشجب الانتهاكات.

حالة بيير كلافر مبونيمبا أيضا هي مثال لاتجاه آخر وهو ترهيب و**استهداف أفراد الأسرة** كوسيلة للضغط على المدافعين عن حقوق الإنسان. بالإضافة إلى بوروندي، كان هذا النهج سائدا أيضا في أذربيجان والصين والعديد من دول أمريكا اللاتينية. وقد تراوح ما بين الإيذاء البدني الفعلي أو التهديد به والحرمان من الحرية والملاحقة القضائية، إلى فقدان العمل، والذي لم يتم الإبلا غ عنه في كثير من الأحيان خوفاً من المزيد من الانتقام. في أذربيجان، وجّه أقارب أمين ملّي –مؤسس "قناة ميدان " الإخباري على الانترنت– رسالة علنية إلى رئيس الدولة يتبرأون فيها من أمين ملّي بسبب "خيانته لأذربيجان"، وبحسب ما وردنا فأنهم كانوا تحت الضغط لكتابة هذه الرسالة.

وقد استمرت وتيرة اعتماد التشريعات المقيدة في تصاعد، لتتجاوز القيود المفروضة على التمويل فتشمل تدابير جديدة لاستخدام القانون لغرض **قطع الإتصال بين مدافعي حقوق الإنسان وشركائهم وداعميهم الدوليين**. قاد الاتحاد الروسي والصين هذه الجهود في ٢٠١٥. وفي مايو/أيار، بعد مرور ثلاث سنوات على "قانون عملاء الأجانب" سيئ السمعة، أصدر الاتحاد الروسي مشروع قانون بشأن المنظمات غير المرغوب فيها. وفقا لهذا التشريع المصاغ بشكل مبهم، يمكن لسلطة المدعي العام أن تعلن عدم الرغبة في المنظمات الأجنبية إذا ارتأت بأنها تمثل تهديدا للنظام الروسي الدستوري أو دفاعها أو أمنها. وهذا يمنح مجالا كبيرا للتطبيق التعسفي. ويعتبر هذا القانون أي تعاون من جانب المواطنين الروس مع "منظمات غير مرغوب فيها" جريمة يعاقب عليها بعقوبة سجن تصل إلى ست سنوات. وقد أدرجت أربع جماعات دولية ضمن القائمة مع نهاية العام، بما فيها "مؤسسة المجتمع المفتوح". أما المنظمات المانحة الأخرى فقد ألغت برامجها في البلاد بسبب هذا القانون، وبالتالي حرمت جماعات المجتمع المدني من دعم مهم.

في الصين، أصدر المجلس الوطني لنواب الشعب المسودّة الثانية من قانون إدارة المنظمات غير الحكومية الأجنبية في مايو/أيار للتعليق العام. هذا القانون يطلب من المنظمات الدولية التسجيل أو الحصول على تصريح مؤقت للقيام بأي نوع من النشاط في الصين القاريّة، ويمنح مكتب الأمن العام سلطات إشرافية واسعة النطاق، تشمل أيضا الموظفين العاملين في المنظمات. ويعتبر القانون الدعم (المالي أو غير ذلك) الذي تقدمه المنظمات غير الحكومية غير المسجلة للأفراد أو المنظمات في الصين القارية عملا غير قانوني، ويفرض إجراءات عقابية (غرامات واحتجاز) على أي مواطن صيني يتلقي هذا الدعم. وكما هو مرجح جدا أن السماح بالتسجيل هو فقط للمجموعات التي تعمل على القضايا التي تعتبر غير حساسة. وسيعمل هذا القانون بفعالية على خفض الدعم والحد من بروز وظهور أكثر الصينيين المدافعين عن حقوق الإنسان.

١. توثيق جميع عمليات قتل المدافعين عن حقوق الإنسان هو أمر صعب للغاية، ومن المرجح جدا أن الرقم الحقيقي أعلى من ذلك بكثير

يتم استخدام **حظر السفر** للحيلولة دون حضور المدافعين عن حقوق الإنسان في الفعاليات الدولية في عدد متزايد من البلدان، ولا سيما في آسيا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا. كان استخدام حظر السفر أيضا ملحوظا في أذربيجان، فيما احتفظت أوزبكستان وتركمانستان بتدابير خروج مقيدة. وفي جميع الحالات، يبقى الغرض من هذه القوانين هو ذاته: خفض الدعم، كشف وتعريض المدافعين عن حقوق الإنسان، وكذلك الحد من مناقشة أوضاع البلاد في المحافل الدولية.

مازال استخدام **قوانين أمن الدولة ومكافحة الإرهاب** ضد المدافعين عن حقوق الإنسان وسيلة اعتيادية للقمع في كافة المناطق. وأصبحت ذريعة "الحرب على الإرهاب" منذ منذ أحداث ٩/١١ أحد أهم عوامل إغلاق مساحة المجتمع المدني حول العالم. مع زيادة المخاوف الأمنية في أعقاب الهجمات الإرهابية في أنقرة وبيروت و باماكو وباريس وتونس وأماكن أخرى خلال عام ٢٠١٥، وهناك خطر حقيقي من أن يؤثر ذلك على المدافعين عن حقوق الإنسان على نحو أسوأ، في داخل بلدانهم وأيضا فيما يتعلق بالدعم من خارجها. وهذا هو مصدر قلق خاص، على سبيل المثال عدم حصولهم على تأشيرات لنقلهم مؤقتا في حالات الخطر الشديد. وإنه من الأهمية بمكان أن لا تؤدي الإجراءات الأمنية للشرطة الرسمية ضد أولئك الذين يستخدمون الإرهاب والهجمات الجماعية ضد المدنيين إلى تقويض الحماية المتاحة التي يحتاجها المدافعون عن حقوق الإنسان".

إضافة على ذلك، تجدد الجدل الدائر حول استخدام التشفير. وقد أعلنت الحكومات عن معارضتها العلنية للأدوات المتاحة التي تمكن المستخدمين من التواصل بشكل آمن، وتقوم الولايات المتحدة –على وجه الخصوص– بدعوة شركات التكنولوجيا التي توفر منتجات تشفير الاتصالات للسماح لها بالدخول خلسة من "الباب الخلفي" لهذه المنتجات. التشفير هو مورد حيوي للمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون في بيئات تقييدية يعتمدون فيها على التشفير كوسيلة لحماية أنفسهم وشبكات ارتباطهم ومعلوماتهم. وكما ذكر المقرر الخاص للأمم المتحدة –المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير– في تقرير صدر في وقت سابق من العام إنه ليس من الممكن أن يكون هناك شكلا من أشكال التشفير بحيث يسمح فقط لبعض الأطراف بفكّها خلسة لأنه "لايمكن أن يبقى التشفير المخترق سراً على ذوي المهارة لفكه واستغلال نقاط ضعفه، سواء كان أولئك دولاً أم غير دول، شرعيين أم جناة".[٢]

في يوليو/تموز، عملية قرصنة على شركة التقنيات الإيطالية "فريق القرصنة "Hacking Team قطعا شكاً قديماً باليقين؛ وهو ان الحكومات سيئة الصيت في مجال الإنسان تقوم بشراء تكنولوجيات المراقبة من هذه الشركة وتستخدمها ضد مدافعي حقوق الإنسان. هذه الشركة تبيع على عملائها برمجيات يمكنها اختراق أجهزة الكمبيوتر والأجهزة النقالة، وفكّ التشفير ومراقبة اتصالات وتحركات الشخص المستهدف. في عام ٢٠١٣ عندما أعلنت منظمة مراسلون بلا حدود بأن شركة "Hacking Team" هي "عدوة الإنترنت"، جاء رد الشركة بـ "أننا نبذل قصارى جهدنا لضمان أن برمجياتنا لن تُباع [...] لأي نظام قمعي". ولكن أظهرت الوثائق المسرّبة أن الشركة باعت على دولٍ من بينها أذربيجان والبحرين ومصر وإثيوبيا والاتحاد الروسي والمملكة العربية (السعودية) والسودان. وهذا يقدم دليلاً آخر يدعم الحاجة الملحة لآليات رقابة فعّالة على صادرات الاتحاد الأوروبي، وذلك لضمان عدم بيع تلك التقنيات لحكومات قد تستخدمها ضد مدافعي حقوق الإنسان.

صادف العام ٢٠١٥ مناسبة الذكرى العشرين لقيام الحكومة النيجرية بإعدام تسعة ناشطين من الشعب الأوغوني. وقد خلقت تلك الإعدامات لحظة فاصلة لجهود عالمية من أجل تحميل الشركات المسؤولية عن تأثير حقوق الإنسان على أنشطتهم التجارية. وفي الوقت الذي تغيّر فيه الكثير مما يتعلق بالحديث عن **الأعمال التجارية وحقوق الإنسان**، لا يزال المجتمع الدولي بعيداً جداً عن امتلاك آليات فعالة لإخضاع الشركات للمساءلة. في اعتراف ترحيبي حول كيفية تأثر المدافعين عن حقوق الإنسان حين العمل على قضايا متداخلة مع الأعمال التجارية، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً في نوفمبر/تشرين الثاني، يشير بوضوح إلى مسؤولية الأعمال التجارية إزاء المدافعين عن حقوق الإنسان،دعاياً الشركات للإنخراط في مشاورات مجدية معهم.[٣]

وفي الوقت الذي تضمن فيه قرار الجمعية العامة لغة إيجابية جديدة وأكد مجدداً على القلق الشديد إزاء استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان، كانت معارضته أكثر تشددا من المعتاد. المجموعة الأفريقية[٤] طرحت ٣٩ تعديلاً، منها تعديلات مثيرة لبالغ القلق لأنها تهدف إلى تخفيف مسؤولية الدول في حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتقويض شرعية العمل في مجال حقوق الإنسان. وقد تم سحب هذه التعديلات في نهاية المطاف، ولكن الصين وروسيا دعتا للتصويت على القرار. في حين أنه تم تمرير المشروع بأغلبية قوية،[٥] كانت تلك هي المرة الأولى التي لم يتم فيها تمرير قرار بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان بتوافق الآراء، ومثل تصعيداً في الحملة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة. الصين والاتحاد الروسي وسوريا وبوروندي وكينيا وميانمار ونيجيريا والمملكة العربية (السعودية) وزيمبابوي وكوريا الشمالية وجنوب أفريقيا وإيران وباكستان والسودان صوتت بـ "لا". وفي حين أنه ليس من قبيل المصادفة أن يتم استهداف روتيني للمدافعين عن حقوق الإنسان في كثير من الدول التي صوتت بـ "لا" أو امتنعت عن التصويت، ولكن ما يبعث على القلق هو أن المعارضة شملت ديمقراطيات مثل كينيا ونيجيريا وجنوب أفريقيا.[٦]

٢. تقرير المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، رقم .A / HRC / 29/32

٣. بمناسبة الذكرى العشرين لإعدام نشطاء الشعب الأوغوني، فرونت لاين ديفندرز، ومعهد ألأعمال وحقوق الإنسان، والمدافعون عن الحقوق المدنية، أصدورا منشورا في ديسمبر/كانون الأول بعنوان: "المدافعون والأعمال وحقوق الإنسان: البحث عن أرضية مشتركة"، ويمكن الإطلاع عليه الرابط: https://www.frontlinedefenders.org/node/30291.

٤. في الأمم المتحدة، يتم ترتيب الدول الأعضاء إلى مجموعات جيوسياسية: http://www.un.org/depts/DGACM/RegionalGroups.shtml

٥. ١١٧ تأييد، و ٤٠ امتناع، و ١٤ ضد.

٦. الدول التالية امتنعت عن التصويت: الجزائر، أنغولا، أذربيجان، البحرين، روسيا البيضاء، بوليفيا، بروناي دار السلام، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، جزر القمر، الكونغو، ساحل العاج، كوبا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إكوادور، مصر، إريتريا، فيجي، العراق ، كازاخستان، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، مالي، موريتانيا، موزامبيق، ناميبيا، نيكاراغوا، النيجر، عمان، قطر، سوازيلاند، طاجيكستان، توغو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوزبكستان، فنزويلا، فيتنام، واليمن.

وفي الجانب الإيجابي، أصدرت الهندوراس قانونا في مايو/أيار لتؤسس **نظاماً وطنياً جديداً لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان**، اقتداءً بالبرازيل وكولومبيا والمكسيك. وجاء القانون استجابةً للعديد من التوصيات التي قدمها المجتمع المدني والهيئات الدولية، ومن المؤمّل أن يؤدي ذلك إلى حماية أكثر جدوىً للمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون الأخطار في بلد يستشري فيه العنف الشديد. وأول تحدٍ يتعين على الحكومة معالجته هو صياغة لوائح لجعل الآلية قابلة للتنفيذ وسريعة وفعالة. ويجب أن يتم ذلك بالتشاور مع المدافعين عن حقوق الإنسان. ومن الأمور الضرورية؛ الدعم السياسي رفيع المستوى، والموارد الكافية، والتنفيذ من قبل هيئة مستقلة منفصلة عن الحكومة.

إن وضع آليات حماية حكومية هو أمر جدير بالترحيب، وحاجة ماسة في العديد من البلدان. ولكن، هناك أيضا ملاحظة بأن ذلك قد تحول إلى وسيلة استغلتها الحكومات لخلق انطباع بأنها تتصدي للعنف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، بيد أن ما يتضح حقيقةً هو أنها غالبا ما تكون ضعيفة أو شديدة النقص في الموارد، كما هو الحال في المكسيك والبرازيل . وعلاوة على ذلك، فإن هذه الآليات لا تعالج الأسباب الجذرية للهجمات. في المكسيك، يشعر العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان أن برنامج الحماية أصبح تقريباً وسيلة إلهاء تستنزف وقت المجتمع المدني وتحول كل اللقاءات الخاصة بمناقشة المخاطر التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان إلى نقاش حول الآلية. ولدى الهندوراس فرصة لتثبت بأنها جادة بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وأنها ليست مجرد محاولة لتسجيل نقاط سياسية مع الشركاء الأجانب والهيئات الدولية.

في ديسمبر/كانون الأول، أُطلقت رسميا آلية جديدة بتمويل من الإتحاد الأوروبي، **لدعم المدافعين** عن حقوق الإنسان المعرضين للخطر، باسم (ProtectDefenders.eu). هذه المبادرة، التي تديرها مجموعة تتألف من اثنتي عشرة منظمة غير حكومية دولية وإقليمية، ومنها فرونت لاين ديفندرز، توفر الأموال التي تشتد الحاجة إليها لدعم حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وهي استجابة ترحيبية ضد كل ما يتعرض له المدافعون حالياً. على أي حال، يتعين علينا أن نذكّر جميع الحكومات الداعمة بالحاجة المستمرة إلى استجابات سياسية قوية وثابتة في مقابل ما يتعرض له المدافعون عن حقوق الإنسان من هجوم واستهداف. ومثلما أثبتت نتائج التصويت في الجمعية العامة للأمم المتحدة، بشأن القرار الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان، بأن الدول المعادية تكثّف جهودها في المحافل الدولية، أصبح على حلفاء المدافعين عن حقوق الإنسان أيضا أن يفعلوا الشيء ذاته.

أفريقيا

مصدر قلق كبير في أفريقيا، هو استمرار **اختفاء** اثنين من المدافعين عن حقوق الإنسان، وبقاء مصيرهما مجهولاً مع نهاية العام. ايتاي دزمارا، من زيمبابوي، اختُطف في مارس/آذار من قبل خمسة رجال مسلحين. وهو المنظم الرئيسي لحملة "إحتلوا أفريقيا" في ساحة الوحدة، التي أطلقت في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٤ للمطالبة بمساءلة الحكومة حول "فشلها في تلبية احتياجات شعبها". كليمنت لامورنانا، من جنوب السودان، شوهد آخر مرة في ١٥ اغسطس/اب عندما أُركب عنوة في سيارة عسكرية. وهو مدافع قوي عن حقوق الإعلام وحرية التعبير، وكان يتحدث بجرأة حول الحرب الأهلية الدائرة ومحادثات السلام التي تلتها.

تعرض عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان **لاعتداءات جسدية** في أنغولا والكاميرون ونيجيريا وتوغو و أوغندا. في يناير/كانون الثاني، جيرالد كانكيا و سيمون امانيير، العاملان في "نادي تورونيهو للمستمعين" –وهي مجموعة تعمل لحقوق الإنسان عبر انتاج برامج إذاعية– تعرضا لهجوم في فورت بورتال بغرب أوغندا، بسبب حملتهما المناهضة للاستيلاء على الأراضي. تعرضا للّكم والركل والضرب بالهراوات على يد ٣٠ شخصا يبدو أنهم كانوا ينفذون أوامر من قائد كبير في الشرطة المحلية. وعندما حاولا تقديم بلاغٍ رفضت الشرطة تلقيه.

في عدد من الحالات، تم اقتحام **منازل ومكاتب** المدافعين عن حقوق الإنسان وسلب ونهب الأجهزة الإلكترونية والوثائق الحساسة. وقد سُجِّلت مثل هذه الحوادث في أنغولا والكاميرون وجمهورية الكونغو الديمقراطية و أوغندا.

تلقينا تقارير عن **تهديدات بالقتل** ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في أنغولا وبوروندي والكاميرون وجمهورية الكونغو الديمقراطية وكينيا وأوغندا. في كينيا، في مارس/آذار تلقى جون مولينغوا من منظمة "مدافعو حقوق الإنسان في كموكونجي" –وهي منظمة شعبية تعمل بإحدى المستوطنات غير الرسمية في نيروبي– عدداً من التهديدات الهاتفية تخيّره ما بين وقف التحقيق في قضية القتل خارج نطاق القضاء أو المخاطرة بحياته، مما اضطره للاختباء. في الكاميرون، تلقت تيلدر كوميتشي من "التمكين الجنساني والتنمية في بامندا" اتصالات تهديد متكررة من مجهولين يطالبونها فيها بوقف عملها حول العنف المنزلي. في أنغولا، تلقى ستة أعضاء من جماعة "أومونغا" (العاملة لتعزيز حقوق أطفال الشوارع) تهديدات خطيرة بالقتل في يوليو/تموز. في فبراير/شباط، أقدم رجال يرتدون الزي العسكري على تحطيم منزل منسق المنظمة.

وكان **الاعتقال التعسفي والمضايقات القضائية** أكثر الممارسات المستخدمة شيوعا من قبل الدول الإفريقية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان. وقد وثقت فرونت لاين ديفندرز مثل هذه الحالات في أنغولا وبوروندي والكاميرون وتشاد وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإثيوبيا وموريتانيا والنيجر و رواندا والصومال وأوغندا وزيمبابوي. في يناير/كانون الثاني، أصدرت محكمة في موريتانيا حكما بالسجن لمدة سنتين لثلاثة نشطاء مناهضين للعبودية، أحدهم هو بيرم ولد الداه اعبيدي، الفائز بجائزة عام ٢٠١٣ الخاصة بالمدافعين التي تقدمها فرونت لاين ديفندرز. وتمت إدانتهم بتهمة الانتماء إلى منظمة غير مسجلة والتجمع غير المرخص. وفي الاستئناف تمت تبرئة دجيبي سو، فيما أكدت العقوبة ضد بيرام ولد أعبيدي و إبراهيم بلال. في تشاد، دجرالار ميانكيول –المنتقد لفساد قطاع البترول والمصادرة غير المشروعة للأراضي– وُجِّهت إليه تهمة ازدراء المحكمة وحكم عليه في يوليو/تموز بالسجن لمدة عامين. ثم وبعد مرور ستة أسابيع في الإحتجاز أُطلق سراحه بناءً على قرار محكمة الإستئناف. في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ديفيد بوغامبا، وهو محام في مجال حقوق الإنسان، أمضى عشرة أيام في الحبس الاحتياطي في سبتمبر/أيلول بتهمة القذف والتشهير وإهانة المحكمة، وذلك بعد ثلاثة أيام من تقديم شكوى إلى النائب العام بشأن إدارة نظام العدالة في بوكافو.

تم استخدام ما يسمى بـ **"مكافحة الإرهاب"** كذريعة لاستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان في كينيا وإثيوبيا. في كينيا، في أبريل/نيسان، بعد أيام من الهجوم الإرهابي في جامعة غاريسا والذي أسفر عن مقتل ١٤٨ شخصا، تم نشر أسمَين لمجموعتين تحظيان باحترام كبير في مومباسا، هما "موهوهوري" و "هاكي أفريقيا" في الجريدة الرسمية ككيانَين إرهابيين مشتبه بهما وجمدت حساباتهما المصرفية بهذه الاتهامات التي لا أساس لها. في إثيوبيا، في أكتوبر/كانون الأول، "مدونو المنطقة التاسعة" المحتجزون لأكثر من سنة تمت تبرئتهم من تهم الإرهاب. وفيما كان الإفراج عنهم موضع ترحيب إلا إنه لم يكن علامة على وجود تغيير في موقف الحكومة تجاه المدافعين عن حقوق الإنسان أو سوء استخدامها لقوانين مكافحة الإرهاب. ألقي القبض على ستة إثيوبيين مدافعين عن حقوق الإنسان كانوا يعتزمون السفر إلى نيروبي لحضور ورشة عمل حول الأمن الغذائي في مارس/آذار، واتهموا في سبتمبر/أيلول بجرائم الإرهاب. وقيل بأن لائحة الاتهام أشارت إلى ورشة عمل الأمن الغذائي كاجتماع لمجموعة إرهابية.

استمرت المضايقات عبر قيام الشرطة وغيرها من أجهزة إنفاذ القانون **بالاستدعاء والاستجواب والمراقبة** في جميع أنحاء المنطقة. في مارس/آذار، أفاد أعضاء نقابة العاملين في مستشفيات توغو بتعرض مكاتبهم للمراقبة العسكرية أثناء استضافة الجمعية العمومية للاتحاد النقابي الوطني لعمال توغو. منذ يوليو/تموز، قامت الشرطة في غرب أوغندا مراراً باستدعاء واستجواب مدير راديو الحرية، المعروف محليا ببرامجه الداعمة لحقوق الإنسان. بدأت المضايقات بعد أن قاوم ضغوط حكومية بوضع حد لبعض البرامج الإذاعية التي يُنظر إليها على أنها "تقويض لبرامج الحكومة". وعلى الرغم من زعم انتهاكه لقانون العمل لتبرير الاستدعاءات المتكررة، كان هناك سبب للاعتقاد بأن كل هذه التدابير تم اتخاذها يهدف ممارسة الضغط على المدير لتغيير التوجه العام لإذاعة الحرية.

وأخيرا، شهد العام ٢٠١٥ تقلصاً أكبر في **مساحة المدافعين عن حقوق الإنسان** في أنغولا وبوروندي ورواندا وأوغندا بسبب زيادة التدخل الحكومي في عمل المنظمات المستقلة لحقوق الإنسان أو القوانين الجديدة. في أوغندا، في ديسمبر/كانون الاول، صدر قانون جديد للمنظمات غير الحكومية يجرّم الجماعات التي تعمل بدون ترخيص ويفرض على المنظمات التسجيل في كل منطقة تنوي العمل فيها. كما يحتوي القانون ايضا على فقرات غامضة، مثلا؛ منع القيام بأنشطة "تتعارض مع كرامة شعب أوغندا"، والتي يمكن استخدامها ضد مجموعات تعمل لقضايا تعتبر حساسة ثقافيا. في رواندا، لازالت محاولات اختطاف قيادات الجماعات تعتبر أعمال مستقلة وخارجة عن سيطرة الحكومة. في سبتمبر/أيلول، حينما انتخبت "رابطة تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها في رواندا" (LIPRODHOR) قيادة مستقلة جديدة، أقدمت الشرطة على تعطيل جمعيتها العمومية. في بوروندي، في سياق الأزمة السياسية المستمرة (يُرجى مراجعة التّحليلُ العَام)، أوقفت الحكومة في نوفمبر/تشرين الثاني عشر منظمات، هي من أبرز جماعات حقوق الإنسان، بتهمة التحريض على العنف.

في **ساحل العاج**، أخفقت الحكومة حتى الآن في اعتماد اللوائح اللازمة لتنفيذ القانون المتعلق بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، والذي أشيد به عندما صدر في يونيو/حزيران ٢٠١٤.

بلدٌ تحت المجهر: أنغولا

كثّفت أنغولا قمعها ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين خلال عام ٢٠١٥. وكان المدافعون ضحايا لحجم هائل من التهديدات بما في ذلك الاعتداءات الجسدية و وحشية الشرطة و المراقبة والمضايقة القضائية و الاعتقال التعسفي.

حرية التعبير والتجمع السلمي ظلت مقيدة بشكل كبير، من حاول ممارسة هذا الحقق واجه قمع الشرطة والمضايقات القضائية. في شهر مارس/آذار، ألقي القبض على (آراو بولا تيمبو) و (خوسيه مافونغو) في كابيندا واتُّهما بارتكاب جرائم ضد أمن الدولة، وذلك بعد أن خططا لتنظيم تظاهرة ودعوة الصحفيين الكونغوليين لتغطية الحدث. وفي شهر مايو/أيار، وبسبب تدهور حالته الصحية، أفرج عن (آراو بولا تيمبو) ضمن شروط مع حظر السفر وتعليق للتهم. وفي سبتمبر/أيلول، أدين (خوسيه مافونغو) وحكم عليه بالسجن لمدة ست سنوات.

كان ٢٠١٥ العام السادس والثلاثون لبقاء الرئيس خوسيه ادواردو دوس سانتوس في السلطة، ما يجعله من أطول الرؤساء تربعا على السلطة في أفريقيا. المسيرات السلمية التي نُظمت بهذه المناسبة لطلب التغيير السياسي ووجهت بالقوة المفرطة من قبل الشرطة. في يونيو/حزيران، وبتهمة التحضير لإنقلاب، ألقي القبض على ١٥ شخصاً من مدافعي حقوق الإنسان الذين ينادون بالإصلاح الديمقراطي والمساءلة والحكم الرشيد. مغني الراب والمدافع عن حقوق الإنسان المعتقل لواتي بيراو، بدأ إضراباً عن الطعام احتجاجا على تأخير حقه في أمر المثول امام القضاء؛ فبلغت حالته الصحية مرحلة حرجة. لم يسمح للدبلوماسيين الأوروبيين والصحفيين بحضور جلسات المحاكمة، وأما المظاهرات والاعتصامات وخدمات الكنيسة التي نُظمت تضامنا مع الخمسة عشر معتقلاً فتم تفريقها بعنف.

في مارس/آذار، أصدر الرئيس دوس سانتوس المرسوم رقم ١٥/٧٤، لتنظيم تأسيس وعمل المنظمات غير الحكومية. وهو تنظيم جديد يفرض إجراءات مرهقة مع شرط التسجيل الإجباري لدى ثلاث هيئات مستقلة، كما يتطلب موافقة مسبقة من الحكومة للمشاريع وكذلك للأماكن التي يمكن أن تعمل فيها المنظمات غير الحكومية؛ كما يفرض قيوداً ويشترط موافقة مسبقة من الحكومة للحصول على تمويل أجنبي.

وظلت قضية منظمات حقوق الإنسان المحظورة دون معالجة، و واجه أفراد هذه الجماعات اتهامات بالتمرد أو تشغيل منظمات غير مسجلة.
كما استمر استهداف الصحفيين الذين يشجبون الإنتهاكات الحكومية لحقوق الإنسان، و سوء الإدارة والفساد. رافائيل ماركيز دي موراييس، مؤلف "الماسات الدموية: التعذيب والفساد في أنغولا" –وهو كتاب يوثيق عمليات القتل والتعذيب التي تحصل في حقول الماس في البلاد– حكم عليه في مايو/أيار بستة أشهر سجن مع وقف التنفيذ، بدعوى التشهير بجنرالات الجيش في كتابه. وفي يونيو/حزيران، فُتح تحقيق ضد الصحفي والمدافع عن حقوق الإنسان ماريانو براس، بناء على مزاعم لا أساس لها بإساءة استخدام حرية الصحافة والتشهير وإهانة السلطات العامة.

الأمريكتان

مازال الدفاع عن حقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية أمراً خطيراً للغاية ومازال تجريم الدفاع عن حقوق الإنسان والحركات الاحتجاجية السلمية مستمرا هناك. من أكثر الاتهامات شيوعا ضمن حالات المضايقة القضائية في عام ٢٠١٥ هي "الخطف" أو "الحرمان غير القانوني من الحرية" رداً على الاحتجاجات السلمية المطالبة بحقوق الأرض والبيئة وحقوق الشعوب الأصلية. كما ظل التهديد، بما في ذلك التهديد بالقتل، الطريقة الأكثر شيوعا لترهيب المدافعين عن حقوق الإنسان في المنطقة برمتها. إلى جانب الجهات الحكومية، كانت وراء العديد من حالات الهجوم والترهيب أيضا جهات فاعلة غير حكومية –رسمية وغير رسمية– مثل الشركات والمجموعات شبه العسكرية. كما كانت هناك إجراءات قانونية كبيرة فرضتها الشركات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمعات.

وظل الأمر الأكثر إثارة للقلق هو العنف الشديد. لغاية ٣٠ نوفمبر/تشرين الثاني، تلقت فرونت لاين ديفندرز تقارير عن **مقتل ٨٧ مدافعاً** عن حقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية، أي أكثر من نصف العدد الإجمالي لحالات القتل المبلغ عنها في جميع أنحاء العالم. وكانت ٦٠٪ من عمليات القتل في كولومبيا، والباقي في البرازيل والهندوراس والمكسيك وغواتيمالا ونيكاراغوا والسلفادور.

كان الأكثر عرضة للخطر هم مدافعو **حقوق الشعوب الأصلية والبيئية والأراضي**؛ حيث شكّلوا ٤١٪ من ضحايا جرائم القتل في المنطقة. كما عانى المدافعون عن حقوق الإنسان العاملون على هذه القضايا أيضا المضايقات القضائية والاعتداءات الجسدية والتهديدات والترهيب وحملات التشهير، وخاصة في البرازيل وكولومبيا والإكوادور وغواتيمالا والهندوراس والمكسيك ونيكاراغوا وباراغواي وبيرو، إذ تم ربط كل هذه الحالات تقريبا بمعارضة ما يسمى بـ "المشاريع الضخمة، خصوصا تلك التي يجري تطويرها من قبل شركات التعدين، حيث يتطلب عملهم التحدث حول الآثار السلبية لهذه الأعمال وعن عدم التشاور المسبق السليم مع المجتمعات المتضررة. في بيرو، سيزار استرادا تشوكويلن، عضو في "شبكة إتصاليي الشعوب الأصلية في بيرو"، كان هدفا للترهيب والتهديد والضرب ومصادرة معداته والمضايقة القضائية، وذلك عقاباً له على اعتراضه على مشروع تعدين الكونغا. وفي نوفمبر/تشرين الثاني، أصبح ضحية لمحاولة اغتيال.

كان ٢٠١٥ عاما صعبا للغاية بالنسبة لكثير من الشعوب الأصلية الذين يكافحون من أجل ترسيم حدود أراضي أجدادهم في البرازيل. فقد استُهدف المدافعون عن حقوق الإنسان وزعماء السكان الأصليين لشعوب "الكآبور" و "غواراني–كايواس"، وذلك عن طريق تسجيل شركات تعمل هناك بصورة غير قانونية في غابات الامازون المطرية، وكذلك عن طريق مزارعين محليين يدعون حقق امتلاكهم لأراض معترف بها كأراض لأجداد السكان الأصليين. وقد واجهوا مخاطر القتل والاعتداء الجسدي والملاحقة القضائية باتهامات ملفقة.

كما تم أيضاً استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون دفاعاً عن الميل **الجنسي والهوية الجنسية**. وقد شكل المدافعون عن حقوق المثليين ١٥٪ من حالات القتل المبلغ عنها في المنطقة، مما يجعلهم ثاني أكثر جماعة مستهدفة. ٧٠٪ من جميع المدافعين عن حقوق الإنسان الذين بلغنا بأنهم قتلوا في الهندوراس هم من المدافعين عن حقوق المثليين، وأكثر من نصف هؤلاء هم من النساء المتحولات جنسياً؛ حيث قُتل بين شهرَي يونيو/حزيران و سبتمبر/أيلول كل من خوان كارلوس كروز أندارا، أنجي فيريرا، فيوليتا ريفاس، جينيسس هرنانديز، و خورخي البرتو كاستيلو. ولم يقتصر استهداف المدافعين عن النساء المتحولات في الهندوراس لوحدها، ففي يونيو/حزيران قُتلت فرانسيللا ميندیز في السلفادور أيضا. الطبيعة الوحشية لعمليات القتل هذه لا تترك أدنى شك في أن الاعتداءات لم تكن تهدف إلى القتل فحسب، ولكن أيضا للحط من الضحايا بسبب هويتهم الجنسية.

المدافعات عن حقوق الإنسان اللاتي هنّ من السكان الأصليين ومن المناطق الريفية وعاملات ضد العنف الجنسي هن معرضات للخطر بشكل خاص. في الهندوراس، في شهر مارس/آذار، حُكم على منسق "حركة نساء من أجل السلام – فيزيتاسيون باديللا"، غلاديس لانزا أوتشوا، بالسجن لثماني عشر شهرا بتهمة التشهير والقذف. كما بلغنا أيضا عن حالات استهداف للمدافعات عن حقوق الإنسان في البرازيل و كولومبيا و كوبا و الإكوادور و السلفادور و الهندوراس و المكسيك و باراغواي و بيرو و فنزويلا.

حدثت **مضايقات قضائية** و **اعتقالات** في كولومبيا و كوبا و الإكوادور و غواتيمالا و الهندوراس و المكسيك و باراغواي و بيرو. في غواتيمالا، اتهم كل من سوتيرو أدلبرتو فياتورو، فرانسيسكو خوان بيدرو، و ارتورو بابلو خوان، بالتهم التالية: توجيه التهديدات، الاحتجاز غير القانوني، جمعية غير مشروعة، الانتحال والاختطاف.. وذلك بسبب دورهم الرئيسي في الدفاع عن الموارد الطبيعية وتدخلهم كوسطاء في الصراعات بين المجتمعات المحلية وسلطات الدولة، وخاصة ما يخص بمشروعات البناء الكهرومائية.

واستخدمت وسائل الإعلام التي تديرها الدولة كأبواق **للتشهير** بالمدافعين عن حقوق الإنسان وخلق شعور عام بالاحتقار تجاههم. في فنزويلا، قامت شخصيات حكومية، من بينهم الرئيس نيكولاس مادورو، وبانتظام بانتقاد المدافعين عن حقوق الإنسان من خلال ظهوره الأسبوعي على شاشة التلفزيون وذلك بهدف تقويض شرعية عملهم. وهذا الخطاب شجع على الاعتداءات، ومثالا على ذلك مارينو ألفارادو، احد المدافعين عن حقوق الإنسان الذين أساء إليهم الرئيس علنا في اكتوبر/تشرين الاول فأصبح ضحية هجوم مسلح في منزله.

ظلّت أوضاع **الصحفيين** الذين ينقلون قضايا حقوق الإنسان قلقاً في جميع أنحاء المنطقة. في المكسيك، في يوليو/تموز، قُتل المصور الصحفي روبن إسبينوزا، مع المدافعة عن حقوق الإنسان نادية فيرا. كانا صوتان ناقدان في ولاية فيراكروز لشجب الانتهاكات التي يزعم بأن لها صلة بالمحافظ هناك. في البرازيل، اضطر الصحفي أليكس بامبلونا إلى الاختباء بسبب التهديدات. أما الأخبار الإيجابية فقد جاءتنا من كولومبيا، حيث ربحت صحفية حقوق الإنسان كلوديا جوليتا دوكي قضيتها ضد اثنين من كبار الضباط السابقين في إدارة الشؤون الإدارية للأمن –المنحلة حالياً. وقد أدينا بممارسة التعذيب النفسي بحقها، وحكم عليهما بمدة ست سنوات في السجن. ولكنها، لا تزال مستمرة في تقديم شكاوى بالمضايقة والترهيب ضد ثلاثة ضباط سابقين آخرين من نفس الجهاز.

كما واجه المدافعون عن الإنسان أيضا **عقوبات بالإيقاف عن العمل في الجمعيات المهنية**. في باراغواي، عرّضت محامية حقوق الإنسان جوليا ألونسو كابيلو نفسها لخطر الإيقاف عن العمل في نقابة المحامين بسبب دفاعها عن الشعوب الأصلية. واتهمها رئيس الدائرة الدستورية لمحكمة العدل العليا بسوء السلوك بعد انتقادها لقرار المحكمة العليا بإعادة النظر في دستورية قانون عام ٢٠١٤ الخاص بنزع الملكية، والذي يسمح بعودة أراضي الأجداد إلى سكان "سوهوياماكسا" الأصليين. في البرازيل، واجه لويس هنريكي إلوي أمادو عقوبة مماثلة لعمل مماثل. وهو متهم بتأجيج الصراع بين ملاك الأراضي والسكان الأصليين في ولاية ماتو غروسو دو سول.

زاد الإهتمام **بالأمن الرقمي** في أمريكا اللاتينية بعد أن كشف في يوليو/تموز ان سبع حكومات في المنطقة على الأقل –هي البرازيل وشيلي وكولومبيا والإكوادور والهندوراس والمكسيك وبنما– اشترت نظام التحكم عن بعد، وهو عبارة عن حزمة برامج مراقبة أنتجتها شركة "فريق القرصنة Hacking Team" (يُرجى مراجعة التّحليلُ العَام). في الهندوراس، في سبتمبر/أيلول، تلقت الصحفية دينا ميزا رسائل عبر البريد الإلكتروني بدت وكأنها من اثنين من رفاقها المعروفين لديها، ولكنها في الواقع كانت تتضمن برامج تجسسية. وقد حصل هذا الأمر بعد سلسلة من أعمال الترهيب والتهديد، بما في ذلك المراقبة، والمكالمات الهاتفية التخويفية، حملات تشويه على وسائل الاعلام الاجتماعية وتخريب سيارتها. في فنزويلا، في مايو/أيار، رفعت جماعتا حقوق الإنسان "بروفيرا" و "اسباثيو بوبليكو" شكاوى إلى النائب العام يستنكران التنصت الحكومي غير القانوني لاتصالاتهما.

بلدٌ تَحتَ المِجهَر: الإكوادور

جرت احتجاجات اجتماعية مكثفة في عام ٢٠١٥، ومنها إضراب عام في أغسطس/آب يدعو للإصلاح الزراعي وحصول أفضل على الخدمات الصحية، فضلا عن الاحتجاجات الواسعة النطاق المعترضة على مشاريع التعدين الضخمة، والتوقيع على اتفاقية التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي. كما جرت الاحتجاجات أيضا ضد التعديلات الدستورية المقترحة التي من شأنها أن تسمح للرئيس "كورريا" بالترشح لاعادة انتخابه لأجَلٍ غير مسمى.

ذكر المدافعون عن حقوق الإنسان عن تزايد مضايقات الشرطة والقضاء، وخصوصا فيما يتعلق منها بهذه الاحتجاجات. في أغسطس/آب، قضى المدافع عن حقوق الشعوب الأصلية والبيئية مارغوث اسكوبار في الحبس الاحتياطي لأكثر من أسبوع بتهمة تعكير السلام، وذلك عقب اضراب عام ومظاهرة في بويول. واضطرت الصحفية مانويلا بيك العودة إلى موطنها الأصلي البرازيل بعد إلغاء إقامتها. وكانت قد اعتقلت في أغسطس/آب خلال مسيرة نظمها اتحاد الأمم الأصلية في الاكوادور. وعلى الرغم من حكم قضائي بعدم وجود أسباب تستدعي اعتقالها أو ترحيلها، لم يتم تجديد إقامتها.

كذلك كان الاعتداء على حرية التعبير وحق الوصول إلى المعلومات أمراً شائعاً. منذ إقرار قانون الاتصالات الجديد في عام ٢٠١٣، ازدادت مساحة وسائل الإعلام المستقلة تدهوراً وبالتالي ازداد الصحفيون رقابةً ذاتيةً على أنفسهم. تم استخدام قرار المرسوم التنفيذي رقم ١٦ ضد مجموعات حقوقية مستقلة. وهو قرار يتضمن أحكاما تقييدية تتعلق بحرية تكوين الجمعيات ويمنح الأمانة الوطنية للاتصالات (سيكوم) صلاحية إصدار الأوامر بحل المنظمات غير الحكومية لأسباب غير محددة. في سبتمبر/أيلول، بدأت (سيكوم) إجراءات لحل مؤسسة تعمل على رصد حقوق الإنسان وحرية الإعلام تُدعى "أنديـنا لمراقبة ودراسة الإعلام (فندمنديوس)"، وذلك بزعم أنها تعمل خارج أغراضها القانونية. وفي النهاية تم تعليق الإجراءات بشرط أن توقف المؤسسة "الأنشطة السياسية" وتتوقف عن نشر ما وصفته السلطات بـ "التنبيهات التي لا أساس لها، والتي تهدف فقط التأثير على هيبة الاكوادور".

ظل استخدام وسائل الإعلام الحكومية للتشهير بسمعة المدافعين عن حقوق الإنسان وتشويه سمعتهم مصدر قلق كبير. بعد فترة وجيزة من بدء إجراءات حل مؤسسة (فندمنديوس)، ظهرت في الصحف إعلانات مدفوعة الأجر لدعم الحل تتضمن بيانا ملفقا باسم الاتحاد الوطني للصحفيين؛ تلى ذلك بث خبر في الإذاعة فبركته (سيكوم) يتهم (فندمنتويوس) بتلقي التمويل من وكالة المخابرات المركزية (سي آي أي) و إرسال المعلومات إلى الولايات المتحدة. وقد كان الرئيس "كورريا" يظهر على شاشة التلفزيون أسبوعياً، وكثيرا ما يشير إلى المدافعين عن حقوق الإنسان كأعداء للدولة.

آسيا والمحيط الهادئ

واصل المدافعون عن حقوق الإنسان في العديد من الدول الآسيوية العمل ضمن بيئة معادية، وتم استهدافهم عبر المراقبة والترهيب والتهديد والمضايقة، بما في ذلك المضايقة القضائية والاعتقال التعسفي والتعذيب. كما واجه المدافعون عن حقوق الإنسان أيضا القيود على تحركاتهم داخل بلدانهم أو أثناء السفر إلى الخارج. وفي العديد من الحالات، تعرضوا للاعتداء الجسدي والاختفاء والقتل وغيره من أشكال العنف. كما واصلت دول المنطقة أيضا في سن الأحكام القانونية والإدارية سعياً للحدّ من أنشطتهم.

اشتدت **المضايقات القضائية في** ماليزيا وميانمار وتايلاند، وذُكر عنها في كمبوديا والصين والهند والفلبين وسنغافورة وفيتنام. في الهند، واجه تيستا ستالفاد و جافيد أناند إجراءات قضائية بتهم ملفقة من الاختلاس وسوء استخدام الأموال و "الدعاية المعادية للوطن". في ماليزيا، زادت حالات الاعتقال المدفوعة بقانون الفتنة، من ٧ حالات في عام ٢٠١٢ إلى ١٨ حالة في عام ٢٠١٣، إلى ٤٤ في عام ٢٠١٤ ثم قفزت إلى أكثر من ٢٠٠ حالة في عام ٢٠١٥، أكثر من ٢٠ منهم مدافعون عن حقوق الإنسان. في تايلاند، زاد استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان حيث عزز المجلس العسكري قوته. وحتى في الحالات التي تتم فيها تبرئة المدافعين عن حقوق الإنسان في نهاية المطاف أحياناً إنما تتم في الغالب بعد أشهر أو سنوات من الاحتجاز قبل المحاكمة. في الفلبين، تمت تبرئة توميغن تولوايي "كوكوي" من تهم ملفقة بالضلوع في حادث التفجير الذي وقع في يوليو/تموز، ولكن بعد أن أمضى ثلاث سنوات وستة أشهر في الاعتقال. في الصين، بدأت السلطات في يوليو/تموز حملة اعتقالات شملت المئات من محاميي حقوق الإنسان والموظفين القانونيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وأفراد أسرهم، مع ما لا يقل عن اثني عشر منهم لايزالون "مختفين". في نوفمبر/تشرين الثاني حُكم على الحائز على جائزة فرونت لاين ديفندرزالخاصة بالمدافعين لعام ٢٠١٥، غو فيشونغ، بالسجن لست سنوات لمشاركته في مسيرات تدعو إلى حرية الصحافة وتطالب الحكومة الصينية بالتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

الاعتداءات البدنية من قبل الشرطة أوعناصرهم في ملابس مدنية أو بلطجية مجهولي الهوية تزايدت في كل من أفغانستان وبنغلاديش والصين والهند والمالديف ونيبال وفيتنام. في فيتنام، وفقا لمراقبين محليين، تعرض ما لا يقل عن ٦٠ من النشطاء والمدونين، من بينهم ست نساء، لهجوم عنيف خلال الأشهر الأحد عشر الأولى من ٢٠١٥.؛ وقد سجل ذلك زيادة كبيرة عن الأعوام المنصرمة. في أفغانستان، أبلغ المدافعون عن حقوق الإنسان أيضا عن زيادة كبيرة في حالات التهديد والترهيب والاعتداء، وخاصة ضد المدافعات عن حقوق الإنسان، وذلك مع انسحاب القوات الدولية وهجمات حركة طالبان. وأفاد المدافعون عن حقوق الإنسان في الصين أن من بين أكثر شكاوى سوء المعاملة من قبل الشرطة في الحبس شيوعاً هي حالات الاعتداء الجسدي والحرمان من النوم، وتكبيل الذراعين والساقين والحرمان من الرعاية الطبية الكافية.

لغاية شهر نوفمبر/تشرين الثاني، تم الإبلاغ عن ٥٢ **مدافعاً عن حقوق الإنسان قُتلوا في** أفغانستان وبنغلاديش والهند وإندونيسيا وميانمار وباكستان والفلبين وتايلاند. ما يقرب من ٧٠٪ من عمليات القتل متصلة بقضايا البيئة أو حقوق الأرض أو الشعوب الأصلية. وترتفع النسبة إلى أكثر من ٩٠٪ في الفلبين، حيث قتل ٣١ مدافعاً عن حقوق الإنسان هناك. كان الوضع خطيرا للغاية في ميندناناو حيث نفذت الحكومة عملية مكافحة التمرد في "أوبلان بايانيهان". في تايلاند، في فبراير/شباط، قُتل المدافع عن حقوق الأرض تشاي بنتونغلك رمياً بالرصاص أمام عائلته، ليكون المقتول الرابع من بين أعضاء إتحاد الفلاحين في جنوب تايلاند منذ عام ٢٠١٠. وفي باكستان، قتل سبين محمود في ابريل/نيسان رمياً بالرصاص بعد استضافة مناقشة حول انتهاكات حقوق الإنسان في إقليم بلوشستان التي تمزقها الصراعات. في ميانمار، توفي الصحافي "كو بار غي" في الحبس بعد اعتقاله في سبتمبر/أيلول، فيما ادعى الجيش بأنه قتل إثر "محاولته الاستيلاء على بندقية من أحد الحراس". إلا أن علامات التعذيب كانت بادية بوضوح على جسمه. في بنغلاديش، قتل خمسة مدونين علمانيين كانوا يناهضون التطرف الديني، وقد أصدر المتطرفون الدينيون تهديدات بالقتل ضد عدد من آخر من مدافعي حقوق الإنسان.

وظل **الإفلات من العقاب** على الهجمات أمراً متفشياً، ولم تظهر السلطات أي اهتمام أو رغبة في تحقيق العدالة. صادف يوم ١١ سبتمبر/أيلول مناسبة مرور ألف يوم على اختفاء سمباث سومفون في لاوس، دون إحراز أي تقدم في التحقيق. كذلك في تايلاند، بور تشا لي راك رخونغتشارووينغ –المعروف باسم بيلي– مفقود منذ أبريل/نيسان ٢٠١٤ ولم يُحرز أي تقدم في التحقيق بشأنه. وعلى نحو مماثل، في جزر المالديف، لا يزال صحافي حقوق الإنسان أحمد رلوان عبد الله في عداد المفقودين منذ أغسطس/آب ٢٠١٤. ولم تُحمَّل المسؤولية لأحد في الصين عن وفاة تساو شونلي في الحجز في شهر مارس/آذار ٢٠١٤ بعد أشهر من تدهور حالته الصحية وحرمانه من الرعاية الطبية الكافية.

كان **استخدام الإنترنت ووسائل الإعلام الاجتماعية** في العديد من البلدان محظوراً، وشمل ذلك الحظر اغلاق أو حجب المواقع أو حسابات في وسائل الاعلام الاجتماعية. وكانت هناك أيضا تقارير عن "جيوش الإنترنت" المدفوعين من مخترقين وغيرهم ممن يوكل إليهم نشر الشائعات وتشويه سمعة المدافعين عن حقوق الإنسان. واستخدمت مواقع وسائل الاعلام الاجتماعية من جانب السلطات لترهيب المدافعين عن حقوق الإنسان. في ماليزيا، تلقت محامية حقوق الإنسان، ميشيل يسوداس، رسالة عامة على تويتر من المفتش العام للشرطة طالبا منها أن تقدم تفسيراً للشرطة حول تغريدة كانت قد نشرتها عن تهديدات بالاغتصاب تلقتها مذيعة تلفزيونية. بعد ثلاثة أيام من تبادل التغريدات أقدمت الشرطة على احتجازها. كما واجه النشطاء الذين يحاولون إسماع صوتهم عبر شبكة الإنترنت المحاكمة والسجن في بنغلاديش والصين والهند وماليزيا وميانمار وباكستان وسنغافورة وتايلاند وفيتنام.

واجه المدافعون عن حقوق الإنسان قيوداً على **حرية حركتهم**، ومنها حرمانهم من جوازات سفرهم أو مصادرتها، والتحقيق في مكاتب الهجرة وإلغاء رحلاتهم الجوية. تم إدراج أسماء المدافعين ضمن القوائم الحكومية للممنوعين من السفر الى الخارج في كل من الصين والهند وماليزيا وباكستان وفيتنام. في باكستان، في مارس/آذار، تم منع عبد القادر بلوشي، المعروف أيضا باسم ماما قدير، من الصعود الى الطائرة، وأُبلغوه بإضافة اسمه إلى قائمة الممنوعين من السفر بزعم أنشطتة المعادية للوطنية. وكان عبد القادر ينوي السفر لحضور ندوة حول حقوق الإنسان في الولايات المتحدة.

في كمبوديا، على الرغم من الانتقادات الواسعة من قبل المجتمع المدني والمجتمع الدولي، دخل **قانون الجمعيات والمنظمات غير الحكومية** (المعروف أيضا باسم "لانغو") حيز التنفيذ في شهر أغسطس/آب. ويفرض القانون التسجيل الإجباري لجميع المنظمات غير الحكومية في الوقت الذي يمنح السلطة التقديرية لوزارة الداخلية لرفض التسجيل لأسباب مثل السلام والاستقرار وتهديد التقاليد والثقافة، وأسباب كثيرة غامضة أخرى. هذا القانون يسمح للحكومة بإدراج أسماء موظفي المنظمات المحلية والدولية غير المسجلة أو التي تم إلغاء تسجيلها على القائمة السوداء، أو محاكمتهم أو ترحيلهم. وكانت بنغلاديش على وشك سن تشريع مماثل، إلا أنه ظل معلقاً حتى نهاية العام. في أكتوبر/تشرين الأول، اعتمدت الباكستان لوائح جديدة بشأن المنظمات غير الحكومية الدولية العاملة في البلاد، تتطلب الحصول على إذن مسبق للقيام بالأنشطة. كما طرحت الحكومة أيضا قيوداً تحدد نوع العمل الذي يمكن للمظمات أن تقوم به وفي اي المناطق الجغرافية يمكنها ذلك، كما يحق لها سحب تراخيص الأنشطة التي تعتبر ضد سياسة الحكومة. ومن المرجح أن يشهد عام ٢٠١٦ إدخال تشريعات مقيدة مشابهة تستهدف المنظمات غير الحكومية الدولية في الصين.

بلدٌ تَحتَ المِجهَر: بورما / ميانمار

كان ٢٠١٥ عاما تاريخياً لميانمار. فمع الفوز الساحق للرابطة الوطنية للديمقراطية لـ (أونغ سان سو كي) في انتخابات نوفمبر/تشرين الثاني، سيتم أداء اليمين الدستورية بصعود حكومة مدنية إلى السلطة للمرة الأولى منذ انقلاب ١٩٦٢م. مع أن الانتخابات كانت سلمية إلى حد كبير، قام اتحاد لجنة الإنتخابات وعلى نحو استبدادي بمنع عدد كبير من مرشحي الأقليات الدينية، وتم تحديد قدرة السكان على المشاركة بطرق عديدة أخرى، ومنها تلك القوانين التي تقيد –على نحو غير ملائم– حرية تكوين الجمعيات والتجمع والتعبير.

قبل الإنتخابات، تضاعفت المضايقات الأمنية والقضائية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والأصوات الناقدة، سيّما ما يتصل منها بخروج الاحتجاجات والحركة الطلابية. في مارس/آذار، فرقت الحكومة احتجاجات نظمتها فدرالية الاتحادات الطلابية في بورما ضد قانون التعليم الجديد. في حين أن تفريق الإحتجاج كان أمراً متوقعاً، إلا أن مستوى العنف وما تلاه من قرار السلطات بالمضي قدما في محاكمات كان أمرا مثيراً للدهشة. أُلقي القبض على ١٢٧ من الطلاب، تم الإحتفاظ بـ ٧٠ منهم في الاحتجاز السابق للمحاكمة و واجهوا اتهامات بالتجمع غير القانوني و أعمال الشغب و التحريض و إلحاق الضرر والمخاطرة بموظف حكومي.. تصل إلى عقوبة سجن لثماني سنوات وستة أشهر. وإجراءات المحكمة، التي لا تزال معلقة حتى وقت كتابة هذا التقرير، تأثرت بتجاوزات منها القيود المفروضة على قدرة المتهمين على مقابلة محاميهم. كانت هناك أيضا تقارير حول سوء المعاملة في الاحتجاز والحبس الانفرادي. قبل أيام من الانتخابات، ألقي القبض على قادة فدرالية الإتحادات الطلابية في بورما الذين كانوا في الخفاء منذ حملة مارس/آذار القمعية.

تم استهداف المحامين لممارسة مهنتهم. واتهم أحد محاميي الفدرالية بازدراء المحكمة في أكتوبر/تشرين الأول، وذلك بعد أن أبدت الجموع المحتشدة في قاعة المحكمة رد فعل صاخب في سبتمبر/أيلول عندما رفض القاضي قبول اقتراح من جانب الدفاع.

كما واجه كل من مدافعي البيئة والمجتمعات المحلية المتضررة من مشاريع التنمية التجريم. وحكم على (ناو أوهن هلا) وخمسة زملاء آخرين له من مدافعي حقوق الإنسان في مايو/أيار بأربع سنوات وأربعة أشهر في السجن مع الأشغال الشاقة بتهمة الشغب واستخدام القوة الجنائية لمنع موظف حكومي من أداء واجبه مما تسبب في خوف وهلع عام لا مسوغ له، والتظاهر دون إذن مسبق –في إشارة إلى اعتصامهم الساعي للمطالبة بالعدالة لمقتل أحد المتظاهرين على يد الشرطة في العام السابق. كما واجه العديد أيضا من المدافعين عن حقوق الإنسان الآخرين الذين يساعدون المجتمعات في نضالهم المناهض لتوسيع منجم "لتباداونغ" التخويف والمضايقة والاعتقال والمحاكمة.

أوروبا وآسيا الوسطى

تجريم أنشطة المنظمات غير الحكومية، وحملات التشويه والتهميش ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في الملأ العام هي أنواع رئيسية من التهديدات التي تؤثر على المدافعين عن حقوق الإنسان في المنطقة. في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى، يتم –وبنحو متزايد– استبعاد المنظمات غير الحكومية من الحياة العامة، وكذلك حرمانها من الظهور بسبب زيادة الرقابة على وسائل الإعلام الرئيسية، ويُصَوَرون على أنهم عملاء أجانب أو مَن تحركهم دوافع مالية.

واصل المدافعون عن حقوق الإنسان نضالهم ضد **تشريعات تقييدية** في العديد من البلدان. في قيرغيزستان، مشروع قانون مماثل لـ "قانون عملاء الأجانب" الروسي، تم تمريره أثناء القراءة الأولى في يونيو/حزيران. وهناك مخاوف من أن يتم إعادة عرض مشروع القانون في البرلمان الجديد المنتخب في أكتوبر/تشرين الأول. في كازاخستان، أُدخلت تعديلات على قانون المنظمات غير الحكومية لفرض قيود على التمويل الأجنبي وينتظر موافقة رئاسية. في طاجيكستان، أُدخلت تعديلات على قانون الجمعيات العامة الذي صدر في أغسطس/آب، تشترط تسجيل الأموال الأجنبية مع وزارة العدل لإدراجها في سجل خاص. وفي نفس البلاد، أضحت جماعات عدة تعمل في مجال حقوق الإنسان ضحايا لعمليات اقتحام وتفتيش قامت بها السلطات الضريبية أو وزارة العدل أو زارة العمل أو هيئات الدولة الأخرى.

وكانت التشريعيات التقييدية مقرونة **بحملات التشهير** –التي تصور المدافعين عن حقوق الإنسان عملاء للمصالح الأجنبية– في كل من أذربيجان و روسيا البيضاء و الاتحاد الروسي و كازاخستان و قيرغيزستان و طاجيكستان و أوزبكستان. كما ذُكرت حالات التشهير ضد المدافعين عن حقوق الإنسان أيضا في صربيا، حيث استخدم السياسيون من اليمين المتطرف لغة تهديدية مسيئة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، كما في حالة ستاسا زجوفيك، منسقة "نساء في السواد".

في **أوزبكستان**، العاملون بنظام السخرة في حقول القطن تم استهدافهم بشكل خاص. اعتُقل ديمتري تيخونوف، و ايلينا يورلاييفا، وهما من المدافعين عن تحالف حقوق الإنسان في أوزبكستان، لعدة ساعات واستجوبا في سبتمبر/أيلول. في أكتوبر/تشرين الأول، أُضرمت النيران بمنزل ديمتري تيخونوف. في نوفمبر/تشرين الثاني اعتقل أوكتام باداييف، رئيس جمعية حقوق الإنسان المستقلة في أوزبكستان؛ وتم تفتيش منزله ومصادرة المعدات بما فيها أجهزة الكمبيوتر. بقي العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان في السجن. عزام فارمونوف، رئيس فرع جمعية حقوق الإنسان في سيرداريا، تلقى في أبريل/نيسان عقوبة سجن إضافية لخمس سنوات بزعم انتهاكاته للوائح السجن، وذلك قبل فترة وجيزة من إطلاق سراحه بعد أن أمضى عقوبة سابقة هي تسع سنوات سجن. أما تراخيص السماح للمدافعين عن حقوق الإنسان بالسفر إلى الخارج تم رفضها بشكل روتيني.

في **أذربيجان**، استمر القمع ضد جماعات المجتمع المدني. العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان الذين اعتقلوا في عام ٢٠١٤، ومنهم ليلى و عارف يونس و رسول جعفروف و إنتقام عليييف و خديجة إسماعيل، بعد محاكمات جائرة، تلقوا أحكاما بالسجن تتراوح ما بين ست إلى ثماني سنوات ونصف بزعم ارتكاب جرائم اقتصادية. وتعرض محاميهم خالد باقروف للانتقام و شُطب اسمه من نقابة المحامين في يوليو/تموز، ولاتزال إجراءات الشطب ضد عليف غسانوف معلقة حتى كتابة هذا التقرير. كما تم استهداف الصحفيين المستقلين، وتم استدعاؤهم للاستجواب والتهديد. في تطور مثير للقلق، استهدفت السلطات أفراد العوائل أيضا؛ حيث استُدعي أقارب المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين للاستجواب كما داهمت الشرطة أيضا منازلهم. العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان وأفراد أسرهم لم يكونوا على علم بحظرهم من السفر إلا لدى خروجهم من نقاط الحدود، وهو قرار يفرض أحيانا دون التقيد بالإجراءات القانونية العادية. أما الأخبار الإيجابية فقد وصلت مع نهاية العام، حيث تم الإفراج عن عارف و ليلى يونس من السجن تحت المراقبة.

قامت السلطات بتغريم وسجن **المتظاهرين السلميين** لمخالفتهم قوانين التجمع العام التقييدية في كل من أرمينيا وبيلاروس وكازاخستان والاتحاد الروسي وأوزبكستان. في أرمينيا، فرّقت الشرطة بعنف أحد أكبر التظاهرات في السنوات الأخيرة، والتي خرجت احتجاجا على ارتفاع أسعار الكهرباء. ألقت الشرطة القبض على أكثر من ٢٠٠ متظاهر وتعمّدت في إتلاف معدات الصحفيين. كما تم استخدام القوة المفرطة أيضا ضد المتظاهرين في تركيا، بما في ذلك ضد الآلاف الذين تجمعوا في اسطنبول احتجاجا على مقتل أحد أبرز الشخصيات في حركة حقوق الإنسان التركية، طاهر ايلجي، الذي قتل بالرصاص في ديار بكر في نوفمبر/تشرين الثاني. و في أكتوبر/تشرين الأول، قُتل في أنقرة ما لايقل عن ٩٩ متظاهر سلمي، وذلك في انفجارات بمسيرة تدعو إلى السلام في المنطقة الكردية، كانت قد نظمتها منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية المعارضة.

بلغنا عن تقييد **حرية وسائل الإعلام**، ومنها حجب المواقع الإخبارية المستقلة، في كل من أذربيجان و روسيا البيضاء و كازاخستان و طاجيكستان و الاتحاد الروسي. في كازاخستان، احتُجز نشطاء المجتمع المدني وواجهوا اتهامات بالتحريض على الفتنة الداخلية من خلال ما ينشرونه على وسائل الاعلام الاجتماعية. في أعقاب دورة الألعاب الأوروبية ٢٠١٥ في باكو، وجّه مسؤولون حكوميين تهديدات بالقتل إلى أمين ملي، مؤسس الموقع الإخباري الإلكتروني (قناة الميدان)، كما تعرض زملاؤه أيضا للمضايقة.

الهجمات التي تعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان في أذربيجان والاتحاد الروسي أدت إلى فرار عشرات المدافعين عن حقوق الإنسان وأسرهم بحثاً عن ملاجئ في بلدان أخرى. وقد أدى التدهور العام في أوضاع حقوق الإنسان إلى العديد من حالات الإرهاق النفسي.

واجه **المدافعون عن حقوق المثليين** التمييز والمضايقات وحملات التشهير في العديد من البلدان؛ في أرمينيا و أذربيجان و روسيا البيضاء و جورجيا و مولدوفا و كازاخستان و قيرغيزستان و أوكرانيا، كما واجهوا أيضا العنف الجسدي. في قيرغيزستان، تم طرح مشروع قانون الدعاية المعادية ضد المثليين، على غرار التشريعات المعتمدة في الاتحاد الروسي، ثم بقي معلقاً. في شمال القوقاز الروسي وطاجيكستان وتركمانستان وأوزبكستان اضطر مدافعو حقوق المثليين للعمل بسرية تامة خوفا على حياتهم. في إيطاليا، واجه أحد النشطاء المثليين إجراءات قضائية بتهمة الفحشاء وإثارة السكينة العامة، وذلك لتقبيله شريكه المثلي الذي كان قد تزوجه قانونيا في الخارج في وسط احتجاج في العام الماضي.

في **أوروبا**، يواجه المدافعون عن حقوق الإنسان خطر تحديات جديدة نتيجة لمخاوف تتعلق بالإرهاب وزيادة التركيز على الأمن والمراقبة. في ألمانيا، في يوليو/تموز، فتحت السلطات تحقيقا بتهمة الخيانة ضد اثنين من الصحفيين لأنهما قاما بالإبلاغ عن تعرضهما لمراقبة وكالة الأمن في البلاد. وعلى خلفية هذا الحادث استقال المدعي العام في نهاية المطاف وتم إغلاق التحقيق في القضية. في المملكة المتحدة، كشف قرار صادر عن محكمة قوى التحقيق في يونيو/حزيران ان رآسة إتصالات حكومة المملكة المتحدة قامت بمراقبة اثنين من جماعات حقوق الإنسان؛ هما المبادرة المصرية للحقوق الشخصية و مركز الموارد القانونية في جنوب أفريقيا. وفي فبراير/شباط، كُشف النقاب عن عملية مراقبة جماعية تستهدف سياسيين من المعارضة وشخصيات بارزة من المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان في مقدونيا.

البيئة المتدهورة للنشاط في أوروبا أيضا تجلّت في قضية ناشطة الإسكان في المملكة المتحدة ليزا مكنزي، التي تمت محاكمتها بتهمة اتلاف جنائي ناجم عن تصرف شخص آخر –كان قد وضع مُلصَقاً على نافذة مبنى لشقق فاخرة، بدعوى حضورها في نفس الاحتجاج.[٧] في نهاية الأمر، تمت تبرئتها في اكتوبر/تشرين الاول بقرار صادر من محكمة انتقدت الشرطة لاتهامها ناشطي الإسكان والمتظاهرين. وكانت هناك أيضا قضايا أكثر مقلقة في المملكة المتحدة حول استخدام الشرطة السرية أسلوب التسلل إلى جماعات حقوق البيئية والحيوانات، علاوة على إعلان حكومة المملكة المتحدة بأنها كانت تخطط لالغاء قانون حقوق الإنسان الذي تنص عليه الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في القانون المحلي.

بلدٌ تَحتَ المجهر: الإتحاد الروسي

في عام ٢٠١٥، تمت إضافة ١٠٥ منظمات غير حكومية إلى قائمة "عملاء الأجانب"، بما في ذلك أبرز الجماعات الجريئة العاملة لحقوق الإنسان بتمامها. ٩٦ منها أضيفت من قبل وزارة العدل بخلاف إرادتها. معظمهم واجه هذا القانون في المحاكم، فخسرت ٣٦ منظمة منها الدعاوى. وواجه ١٤ منظمة غير حكومية رسوما إدارية لعدم وسم موادها المنشورة باسم "عميل الأجانب" و ١١ لفشلها في الامتثال لمتطلبات الإبلاغ. قرر أكثر من ٣٠ مجموعة إغلاق أبوابها. في فبراير/شباط، تم استحداث إجراءات لإزالة المنظمات غير الحكومية من القائمة. ويقتضي ذلك تفتيش من قبل وزارة العدل للمنظمات، حتى بالنسبة لتلك المنظمات التي قررت المحكمة بأن إدراجها ضمن القائمة كان عملا غير قانوني. وقد تقدمت ١١ منظمة غير حكومية لهذا الإجراء على أساس أنها لا تتلقى التمويل الأجنبي، فنجحت ٦ منها.[٨]

وبينما كانت حركة حقوق الإنسان تواصل نضالها ضد "قانون عملاء الأجانب"، تم اتخاذ خطوة قمعية أخرى في مايو/أيار عبر اعتماد قانون "المنظمات غير المرغوب فيها" (يُرجى مراجعة التّحليلُ العَام للتفاصيل).

تم استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعارضون التوجه الرسمي حيال الصراع في أوكرانيا، وكذلك من يرصدون الانتهاكات في شبه جزيرة القرم. كما وجدت وزارة العدل بأن "المركز التذكاري لحقوق الإنسان" المشهور دوليا "يقويض الدستور" لوصفه التدخل الروسي في أوكرانيا بالعدوان. في يوليو/تموز، طلب البرلمان تحقيقا في "بعثة القرم الميدانية لحقوق الإنسان"، التي هي مبادرة مشتركة من المنظمات غير الحكومية الروسية والأوكرانية، وذلك لإدراجها المحتمل على قائمة المنظمات غير المرغوب فيها.

واصل المدافعون عن حقوق الإنسان في شمال القوقاز العمل في ظروف قاسية وكانوا ضحايا لعمليات التهديد والترهيب والاعتداء الجسدي. تمت مهاجمة مكتب "المجموعة المتحركة المشتركة"، الفائزة بجائزة فرونت لاين ديفندرز لعام ٢٠١١ مرات عديدة. ويبدو أن الهجمات كانت تنظمها السلطات المحلية إلا أنها أظهرت وكأنها رد فعل عفوي من السكان المحليين على المعلومات التي نشرتها المنظمة. وعلى الرغم من كثرة حالات التخويف والتهديد، إلا أنه يتم النشر أو البلاغ عن قليل جدا منها للشرطة، وذلك خوفا على أمن عائلاتهم.

واصلت الجماعات المثلية مواجهة حملات المضايقة والتشهير في وسائل الإعلام. وقُدّم مشروع قانون تمييزي جديد في أواخر أكتوبر/تشرين الأول يستهدف الشخصيات العامة الذين لا يخفون ميولهم الجنسية المثلية؛ وفي حال اعتماده، فإنه يعاقب "التعبير العلني عن العلاقات الجنسية غير التقليدية". كما يأتي استهداف المدافعين عن المثليين أيضا على أيدي جماعات اليمين المتطرف، وعادة ما تخفق السلطات في إجراء تحقيقات في ذلك.

٧. اتُهمت بموجب قانون "المشروع المشترك"، والذي يسمح بمحاكمة شخص لعمل ارتكبه شخص آخر إذا كانا يتشاركان في "هدف مشترك". وهو مبدأ مثير للجدل، وعادة ما يستخدم في جرائم العنف الخطيرة.

٨. جميع الأرقام صحيحة لغاية الأول من ديسمبر ٢٠١٥.

الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

المدافعون عن حقوق الإنسان واقعون بين الأنظمة الاستبدادية من جانب، وانتشار الصراعات المحلية والدولية المستعصية من جانب آخر. لايزال ممثلو الحكومات يشكلون المصدر الرئيسي للتهديدات. ومع ذلك، وعلى نحو متزايد، فإن الحركات المتمردة والجماعات الإسلامية المتشددة الناشطة في بلدان عدة من المنطقة، هي التي ترتكب الانتهاكات والجرائم.

ووقعت **عمليات القتل** ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في كل من مصر والعراق وليبيا والسودان وسوريا واليمن، ما يقرب من نصفها على أيدي جماعات اسلامية متشددة. تعرض المدافعون عن حقوق الإنسان للتعذيب وسوء المعاملة على أيدي عناصر تابعة للدولة في كل من الجزائر والبحرين ومصر وإيران والمغرب والسودان والإمارات العربية المتحدة والصحراء الغربية، والجهات الحكومية وغير الحكومية في العراق وليبيا وسوريا و اليمن. في المملكة العربية (السعودية) واجهوا أيضا **العقاب البدني القاسي**، كما في قضية المدون رائف بدوي. و أودع المدافعون عن حقوق الإنسان في الاعتقال **بمعزل عن العالم الخارجي** في كل من مصر وإيران وعمان وسوريا والسودان والإمارات العربية المتحدة.

تدهور أمن المدافعين عن حقوق الإنسان في اليمن نتيجة لتصاعد **النزاع المسلح** بين الحوثيين والقوات المسلحة الموالية للرئيس عبده ربه منصور هادي. وقد زادت المخاوف على حقوق الإنسان والعواقب الإنسانية للصراع بعد التدخل العسكري للتحالف العربي بقيادة (السعودية) ضد اليمن في مارس/آذار. تزايد نفوذ الجماعات الإسلامية المتشددة في العراق وليبيا وسوريا واليمن تسبب بتهديد خطير للسلامة الجسدية للمدافعين عن حقوق الإنسان، وخاصة لأولئك الذين يعملون دفاعا عن الحقوق الدينية وحقوق الأقليات والمدافعين عن حقوق المرأة. وقد دفع انتشار الصراعات والاضطهاد المنهجي العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان **إلى الفرار من مواطنهم الأصلية**. وحتى في بلدانهم المضيفة الجديدة في المنطقة واجهوا القيود والمضايقات في الغالب، فضلا عن الظروف المعيشية الصعبة.

يواجه المدافعون عن حقوق الإنسان في **الأراضي الفلسطينية المحتلة** الاعتقال الإداري المطوَّل والمحاكمات العسكرية. استمرت قوات الإحتلال (الإسرائيلي) في تقييد حرية الحركة، وفي مناسبات عديدة قامت بمنع المدافعين عن حقوق الإنسان من حضور الفعاليات الدولية لحقوق الإنسان. واصلت السلطات المغربية سياساتها القمعية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في **الصحراء الغربية**. إحتجاجات سلمية تطالب بحق تقرير المصير ووجهت بالقوة، واستمر احتجاز ومحاكمة الصحراويين المدافعين عن حقوق الإنسان. ومع ذلك، في تطور مرحب به، وافقت السلطات المغربية على بدء إجراءات لتسجيل جمعية الغد لحقوق الإنسان و الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، واثنتين من جماعات حقوق الإنسان الصحراوية القوية.

تعرض المدافعون عن حقوق الأإنسان للتحقيق من قبل الشرطة و**النيابة العامة في** معظم بلدان المنطقة. في بعض الحالات، وجهت السلطات اتهامات لا أساس لها بارتكاب العنف أو التحريض عليه أو مهاجمة ضباط الشرطة. وقد تلقى المدافعون عن حقوق الإنسان أحكاما بالسجن في كل م الجزائر والبحرين ومصر وإيران والمغرب وعمان والأراضي الفلسطينية المحتلة والمملكة العربية (السعودية) والصحراء الغربية. في إيران، اتينا دائمي، مدافعة حقوق الطفل والمرأة والتي تدعو أيضا ضد عقوبة الإعدام، حكم عليها في شهر مايو/أيار بالسجن لمدة أربعة عشر عاماً بتهمة "الدعاية ضد النظام" و "إهانة المرشد الأعلى".

سُنَّت قوانين جديدة لمكافحة الإرهاب في مصر وتونس. ومنحت هذه القوانين السلطات صلاحيات واسعة للاعتقال والمراقبة؛ تضمت تعريفا عاماً جدا للإرهاب و فرضت قيوداً على حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع. في المملكة العربية (السعودية) التي أدخلت تشريعات جديدة لمكافحة الإرهاب في عام ٢٠١٤، حكمت بموجبها على المدافع عن حقوق الإنسان وليد أبو الخير في يناير/كانون الثاني بالسجن لمدة ١٥ عاما، من خلال المحكمة الجنائية الخاصة التي لها ولاية قضائية في القضايا المتعلقة بالإرهاب.

إلى حدٍ كبير، في معظم البلدان تقلص **الحق في تشكيل الجمعيات** المستقلة والحفاظ عليها. استخدمت السلطات في مصر قانونا تقييدا جديدا للمنظمات غير الحكومية بهدف تكميم أفواه المجتمع المدني ووضع المجموعات المحلية والدولية لحقوق الإنسان تحت الضغط. وبدأ تحقيق قضائي ضد الأكاديمية الديمقراطية المصرية، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ومركز هشام مبارك للقانون، وذلك بتهمة العمل من دون تسجيل و تلقي التمويل الأجنبي. ومن أجل أن يتمكن من مواصلة عمله، نقل مركز القاهرة معظم موظفيه إلى تونس.

تم تسخير العديد من **القوانين الأخرى** ضد المدافعين عن حقوق الإنسان. واستخدمت قوانين التجديف للحد من النقاش حول الدين أو فساد المؤسسات الدينية في مصر وإيران والمملكة العربية (السعودية). تمت مضايقة المدونين والصحفيين وأعضاء جماعات حقوق الإنسان من خلال قوانين التشهير في الجزائر والبحرين ولبنان –على سبيل المثال في حالتي غادة جمشير في البحرين، و وديع الأسمر في لبنان. كما تم خنق حرية التعبير على شبكة الإنترنت من خلال قوانين الجرائم الإلكترونية في دول الخليج ومصر، كما هو الحال في قضية المدوّن العماني سعيد جدّاد، الذي ألقي القبض عليه في نوفمبر/تشرين الثاني ليقضي عقوبة سجن لمدة سنة واحدة لما نشره على الانترنت مسلطاً الضوء على انتهاكات حقوق الإنسان في البلاد.

ومع ذلك كانت هناك **تطورات إيجابية** في بعض الحالات في عام ٢٠١٥. في مصر، أطلق سراح يارا سلام و سناء سيف بموجب عفو رئاسي صدر عن ١٠٠ سجين في سبمتبر/أيلول كان معظمهم محكومين لمشاركتهم تمظاهرات سلمية في عام ٢٠١٤. وفي شهري يوليو/تموز و أغسطس/آب، تم إطلاق سراح الصحفيين السوريين والمدافعين عن حقوق الإنسان حسين غرير و هاني عيتاني و مازن درويش بعد أكثر من ثلاث سنوات في السجن، إلا أنهم مازالوا قيد المحاكمة العسكرية بتهمة "نشر أعمال إرهابية". ولايزال هناك مدافعون عن حقوق الإنسان في عداد المفقودين أو الاحتجاز، ومنهم رزان زيتونة. في البحرين، تم الإفراج عن نبيل رجب في يوليو/تموز لأسباب صحية بعد عفو ملكي لكنه لا يزال يواجه المحاكمات. في أكتوبر/تشرين الأول، رباعية الحوار الوطني التونسي، التي تتألف من منظات حقوق الإنسان والعمل والأعمال التجارية والقانونية الرئيسية في البلاد –ومنها رابطة حقوق الإنسان التونسية، حازت على جائزة نوبل للسلام لدورها الرئيسي في التحول الديمقراطي.

تم استخدام **الوصم** ونشر الاتهامات الكاذبة والتشهير من قبل وسائل الإعلام المملوكة حكومياً، وخاصة في الجزائر والبحرين ومصر وإيران والمغرب والمملكة العربية (السعودية) والسودان. فرضت السلطات حظر السفر على المدافعين عن **حقوق الإنسان** في البحرين ومصر والمغرب وعمان والمملكة العربية (السعودية) والامارات العربية المتحدة، وغالباً دون اتباع الإجراءات القانونية اللازمة. في دولة الإمارات العربية المتحدة، توسّع الإضطهاد ضد المدافعين عن حقوق الإنسان إلى درجة وصلت إلى أُسرهم، وذلك عبر تقييد حرية حركتهم وتقويض حقهم في التعليم. يستمر **التحول** الديمقراطي الشامل في تونس **في الماضي** قدما مع مساهمة كبيرة من المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، إلا إن الإصلاحات القانونية والمؤسسية الحقيقية –وخاصة في القضاء وقطاع الأمن– لاتزال ضرورة. قانون مكافحة الإرهاب المعتمد حديثا يمكن أن يؤدي إلى فرض قيود على حرية التجمع وتكوين الجمعيات والتعبير.

عمل **المدافعون عن حقوق المثليين** في ظروف قانونية واجتماعية وثقافية صعبة. فهم يواجهون تهديدات منهجية وخطيرة ووصما لقضيتهم، أولا وقبل كل شيء بسبب تجريم المثلية الجنسية في العديد من البلدان. وعلى الرغم من التحديات إلا أن حركة حقوق المثليين في تصاعد في كل من مصر ولبنان والمغرب وتونس. في مايو/أيار، سجلت السلطات التونسية جمعية شمس، وهي أولى جمعية للمثليين يتم الإعتراف بها رسميا في المنطقة العربية، إلا أن الجماعات المحافظة دعت مرارا الى اغلاق الجمعية كما حرضت الجماعات الدينية المتطرفة على العنف ضد أعضائها. في المغرب، شبكة من المدافعين عن حقوق المثليين باسم "أصوات"، اضطر أعضاؤها إلى مغادرة البلاد مؤقتا لتجنب اعتقال محتمل بعد أن شنت وسائل الإعلام المحلية حملة ضدهم.

بلدٌ تحت المِجهَر: المَغرِب

شهد المغرب إخفاقات كبيرة في تعاطيها مع أنشطة حقوق الإنسان على مدى العامين الماضيين. فقد زادت المضايقات القضائية، وتم حظر أو تعطيل أنشطة عدد من المنظمات غير الحكومية، كما لم تتمكن عدة مجموعات من التسجيل أو تجديد تسجيلها.

ومن بين المنظمات التي لم تتمكن من التسجيل أو إعادة التسجيل هي "لجنة حماية حرية الصحافة والتعبير في المغرب" –معروفة أيضا باسم "الحرية الآن"، والجمعية المغربية للحقوق الرقمية، والفروع المحلية للرابطة المغربية لحقوق الإنسان. وقد واجهت ٤٠ من أصل ٩٧ فرعا للجمعية المغربية لحقوق الإنسان عقبات إدارية عند تجديد تسجيلها خلال عام ٢٠١٥.

كما واجه المدافعون عن حقوق الإنسان زيادة في القيود المفروضة على أنشطتهم. وذكرت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان أن ٩٧ من الفعاليات التي نظمت حظرتها السلطات في الفترة من يوليو/تموز ٢٠١٤ إلى أكتوبر/تشرين الأول من عام ٢٠١٥. وتلقت الجمعية المغربية تحذيراً رسمياً من وزارة الداخلية يهددها بإجراءات قانونية اذا استمرت في استضافة الفعاليات التي تنظمها "الحرية الآن"، وذلك بدعوى أنها منظمة غير مسجلة. في فبراير/شباط، داهم أكثر من ٤٠ ضابطا يرتدون ملابس مدنية مقر الجمعية المغربية وذكر بأنهم اعتدوا على أحد الموظفين وألقوا القبض على صحفيَين فرنسيَين إثنَين كانا يستعدان هناك لإجراء مقابلة. في يناير/كانون الثاني، أقدم القائمون على مركز ابن رشد للدراسات والتواصل على إغلاقه، معلنين بأن سبب اتخاذهم لهذا القرار القيود المتزايدة المفروضة على أنشطتهم، ومن بينها المراقبة وتعطيل ومنع الفعاليات. في أعقاب نشر تقرير مشترك مع "الخصوصية الدولية" حول المراقبة الرقمية في المغرب، تم استدعاء أعضاء الجمعية المغربية للحقوق الرقمية للاستجواب وفي النهاية وجهت لهم الإتهامات. قدم التقرير أدلة على استخدام برنامج للتجسس على المدافعين عن حقوق الإنسان.

واستخدمت تهم تتعلق بأمن الدولة والتمويل الأجنبي ضد العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان. واتهم كل من معطي منجب، و صمد عياش، و هشام منصوري من الجمعية المغربية للصحافة الاستقصائية، و هشام المرآة من الجمعية المغربية للحقوق الرقمية، و الصحفي محمد الصابر بـ "تهديد الأمن الداخلي للدولة". وظلت محاكمتهم معلقة حتى وقت كتابة هذا التقرير. وواجه رئيس الجمعية المغربية لتعليم الشباب رشيد طارق، ونائبته ماريا مكرم، محاكات على خلفية اتهامات بتلقي تمويل أجنبي. في مارس/آذار، حكم على هشام منصوري بالسجن لمدة عشرة أشهر بتهمة الزنا في قضية يبدو بأنها ذات دوافع سياسية. كما واجه العديد من أولئك الذين يخضعون للتحقيق حظر السفر أيضا.

الخلاصة

يُبيّن هذا التقرير أن بيئة عمل المدافعين عن حقوق الإنسان حول العالم جزائية ومقيدة بشكل مضطرد، وان العدوان ضدهم قد بلغ ذُرىً جديدة. ومع ذلك فإن رد الفعل الدولي لهذه الظروف المتفاقمة ظلّ ضعيفاً. ففي الوقت الذي تكرر فيه التزلّف بالوعود كثيرا على المستوى الدولي حول معايير حقوق الإنسان والعمل المصيري للمدافعين عن حقوق الإنسان، نادرا ما وجدنا ذلك ملازماً بإجراءات عملية لازمة لدعم هؤلاء المدافعين عن حقوق الإنسان أنفسهم.

على سبيل المثال، في مثل هذه الأوقات الحبلى بزيادة المخاطر، يتوجّب على البلدان "الصديقة" أن تسهّل –لا أن تصعّب– أمر حصول المدافعين عن حقوق الإنسان على تأشيرات للراحة والهدوء والترحيل المؤقت عندما تكون حياتهم ورفاههم في خطر. يجب ألا تُسنَد حالات إساءة معاملة المدافعين عن حقوق الإنسان إلى اجتماعات جانبية أو تهمل تماما، بينما نجد الحكومات التي تدعي إعطاء الأولوية لحقوق الإنسان تجتمع بنظيراتها من الحكومات المنتهكة لحقوق الإنسان سعياً للتوصّل إلى صفقات تجارية.

لا يمكن السماح لقوانين جديدة كأمن الدولة ومكافحة الإرهاب باستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان وتصويرهم كإرهابيين، وسلبهم شرعيتهم وحريتهم على حدٍ سواء. ففيما تستمر الإرادة السياسية لبعض الدول تلوح نحو اتخاذ موقف قوي ضد حقوق الإنسان، يتعين على الدول التي تقدّر حقوق الإنسان مضاعفة جهودها من أجل دعم عمل المدافعين عن حقوق الإنسان المعرضين للخطر في بيئة عالمية لن تؤدي لشئ سوى لأن تصبح عدائية أكثر فأكثر.

شكرا لكم

تعبّر فرونت لاين ديفندرز عن امتنانها لدعم الجهات المانحة التالية:

المعونة الأيرلندية
الأداة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان (EIDHR)
مؤسسة ايريس اوبراين

مؤسسة اديسيوم
الجزيرة
الخدمة العالمية اليهودية الأمريكية
مؤسسة القوس
ذي بودي شوب
الخبز للعالم
مؤسسة القناة
وزارة الشؤون الخارجية بجمهورية التشيك
وزارة الشؤون الخارجية الهولندية
مؤسسة فَيروِند
مؤسسة لمجتمع عادل
هيفوس الدولية
صناديق أيرلندا
شريان الحياة: صندوق دعم منظمات المجتمع المدني الواقعة في ضائقة
مؤسسة أوك
مؤسسة المجتمع المفتوح
مؤسسة اوفربروك
بيتر شاتنر
مؤسسة روديك
وُوثكو لدمج الإعلان
الوزارة الملكية النرويجية للشؤون الخارجية
صندوق سيغرد راوزنغ
الوكالة السويدية للتعاون في التنمية الدولية
الوازرة السويسرية الاتحادية للشؤون الخارجية
المؤسسة التايوانية للديمقراطية
مؤسسة تايندز
تيكفا للتمكين على المستوى الشعبي
مؤسسة فيوليت جبارة الخيرية
متبرع مجهول

كما نرغب أيضا في أن نعرب عن شكرنا وتقديرنا للعديد من المانحين الأفراد، فتبرعاتهم في غاية الأهمية لاستمرار عملنا

الرجاء مساعدتنا لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان بالتبرع لفرونت لاين ديفندرز على:
WWW.FRONTLINEDEFENDERS.ORG/DONATE

فرونت لاين ديفندرز تضمن بأن ١٠٠٪ من تبرعاتكم ستخصص بشكل مباشرة لمساعدة المدافعين عن حقوق الإنسان بتقديم الحماية إليهم.

للمزيد من المعلومات بهذا الخصوص وغيره نشاطات فرونت لاين ديفندرز، يُرجى زيارة موقعنا الإلكتروني: WWW.FRONTLINEDEFENDERS.ORG

أو الاتصال بتشارلي لامسون على رقم: + ٣٥٣ ١ ٢١٢ ٣٧٥٠
أو البريد الإلكتروني: CHARLIE@FRONTLINEDEFENDERS.ORG

التَّقريرُ السَّنوي ٢٠١٦
أَوقِفُوا قَتلَ المُدافِعِينَ عَن حُقوقِ الإِنسَان

تابعوا فرونت لاين ديفندرز
على الفيسبوك و تويتر و يوتيوب

www.facebook.com/FrontLineDefenders
twitter.com/FrontLineHRD
www.youtube.com/FrontLineHRD

DUBLIN

Front Line Defenders - Head Office
Second Floor, Grattan House
Temple Road, Blackrock, A94 FA39
Co. Dublin, Ireland

Tel: 00 353 1 212 37 50
Fax: 00 353 1 212 10 01
Email: info@frontlinedefenders.org

BRUSSELS

Front Line Defenders – EU Office
Square Marie-Louise 72
1000 Brussels
Belgium

Tel: 00 32 230 93 83
Fax: 00 32 230 00 28
Email: euoffice@frontlinedefenders.org

Irish Aid
An Roinn Gnóthaí Eachtracha agus Trádála
Department of Foreign Affairs and Trade

IRIS O'BRIEN FOUNDATION

FRONT LINE DEFENDERS